



# تقرير حول الرقابة المالية على بلدية المروج للسنة المالية 2019 في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية المروج (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 853 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ماي 1991 المتعلق بإحداث بلدية المروج. وتبلغ مساحتها 2.150 هكتارا كما يبلغ عدد سكانها 104.538 ساكنا وعدد المساكن بها 31.823 مسكنا حسب التعداد العام للسكان والسكني لسنة 2014.

وقد تمت إحالة الحساب المالي للبلدية والوثائق المصاحبة له لدى المحكمة بتاريخ 3 جويلية 2020. وتولت الدائرة المختصة في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2019 والتحقق من إحكام إعداد حسابها المالي وصحة البيانات المسجّلة به ومصداقي تها ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات المستخرجة من المظومة المعلوماتية الخاصة بتنفيذ الميزانية "أدب بلديات" والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية من شأنها أن تمسّ بمصداقية البيانات المضمّنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

ويبين الجدول التالي نتائج تنفيذ ميزانية البلدية للسنة المالية 2019 قبضا وصرفا:

بحساب الدينار

بحساب الدينار 2019					
المقابيض	نف	الص	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الج	العنوان
3.606.277, 157	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	1	المداخيل الجبائية	1	مقابيض العنوان
967.296, 829	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام	2	الاعتيادية		الأول
	المرافق العمومية				
1.489.117, 755	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل	3			
	إسداء خدمات				
0,000	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	4			
433.768, 084	مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	5	المداخيل غير	2	
3.781.299, 384	المداخيل المالية الاعتيادية	6	الجبائية الاعتيادية		
10.277.759, 209	موارد العنوان الأول				
1.569.000,000	منح التجهيز	7	الموارد الخاصة	3	مقابيض الثاني
6.742.680, 779	مدخرات وموارد مختلفة	8	للبلدية		
145.915,000	موارد الإقتراض الداخلي	9	موارد الاقتراض	4	
0,000	الموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة	12	الموارد المتأتية من	5	
			الاعتمادات المحالة		
8.457.595, 779	موارد العنوان الثاني				
18.735.354, 988	ية البلدية	رد میزان	موار		
المصاريف	م	القس	ىزء	الج	العنوان
4.557.121, 283	التأجير العمومي	1	نفقات التصرف	1	العنوان الأول:
2.595.962, 458	وسائل المصالح	2			نفقات التصرف
678.145, 676	التدخل العمومي	3			وتسديد فائض
0,000	نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	4			الدين
199.133, 482	فوائد الدين		فوائد الدين	2	
8.030.362, 899	نفقات العنوان الأول			l	
8.030.362, 899 3.662.872, 620	نفقات العنوان الأول الإستثمارات المباشرة	6	نفقات التنمية	3	العنوان الثاني:
-		l 1	نفقات التنمية	3	العنوان الثاني: نفقات التنمية
3.662.872, 620	الإستثمارات المباشرة	6	نفقات التنمية أصل الدين	3	ـ نفقات التنمية وتسديد أصل
3.662.872, 620 0,000	الإستثمارات المباشرة نفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة	6 8			نفقات التنمية
3.662.872, 620 0,000 291.424, 910	الإستثمارات المباشرة نفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة تسديد أصل الدين (أصل الدين الداخلي)	6 8 10	أصل الدين	4	نفقات التنمية وتسديد أصل
3.662.872, 620 0,000 291.424, 910	الإستثمارات المباشرة نفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة تسديد أصل الدين (أصل الدين الداخلي)	6 8 10	أصل الدين النفقات المسددة	4	ـ نفقات التنمية وتسديد أصل
3.662.872, 620 0,000 291.424, 910	الإستثمارات المباشرة نفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة تسديد أصل الدين (أصل الدين الداخلي)	6 8 10 11	أصل الدين النفقات المسددة من الإعتمادات	4	ـ نفقات التنمية وتسديد أصل
3.662.872, 620 0,000 291.424, 910 0,000	الإستثمارات المباشرة نفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة تسديد أصل الدين (أصل الدين الداخلي) النفقات المسددة من الإعتمادات المحالة	6 8 10 11	أصل الدين النفقات المسددة من الإعتمادات المحالة	4	ـ نفقات التنمية وتسديد أصل

ويين الجدول التالي بالنسبة إلى السنة المالية 2019 نتيجة ميزان المقابيض والمصاريف <sup>1</sup>، إضافة إلى العمليات المالية الخارجة عن الميزانية (قبضا وصرف ۱) وفائض ميزان المقابيض والمصاريف الحاصلة خلال السنة المالية السابقة (2018).

كما تظهر نتيجة ميزان المقابيض والمصاريف تحقيق فائض هام فاق 7,9 مليون دينار أي ما يعادل 66% من مجموع نفقات الميزانية للسنة المالية 2019 وهو ما يعكس ضعفا في استهلاك الاعتمادات المخصصة للاستثمار.

وحقّقت البلدية مؤشر استقلالية مالية  $^2$  في حدود  $^2$ 0 من موارد العنوان الأول أي أقل من المعيار المرجعي المقدر بنسبة  $^2$ 0 كحد أدنى. وتعتمد البلدية بنسبة  $^3$ 0 % على الموارد المتأتية من المناب من المال المشترك.

كما أنه وبالرغم من العفو الجبائي بمقتضى الفصل 72 من قانون المالية لسنة 2019 والذي كان يفترض أن يساعد البلدية على تحسين نسبة استخلاص المعاليم على العقارات والحدّ من بقايا الاستخلاص فلم تتجاوز نسبة المقابيض بعنوان المعاليم المذكورة 34 % من المبالغ الواجب استخلاصها وهي نسبة ضعيفة بالمقارنة مع البلديات المجاورة على غرار بلدية بن عروس التي حققت نسبة 72%.

وحققت البلدية مديونية ضعيفة حيث لا تمثّل جملة الديون سوى 5% من جملة موارد العنوان الأول. كما للبلدية قدرة على الادخار <sup>3</sup> تتجاوز المعيار المرجعي البالغ 20%، حيث بلغ الادخار الصافي ما نسبته 22 % من موارد العنوان الأول وهو ما يخوّل للبلدية الإيفاء بتعهداتها.

كما بلغ مؤشر إرجاع القروض  $^4$  لديها 771% متجاوزة بقدر هام المعيار المرجعي البالغ نسبة 100%، بما يعني أن الادخار الصافي للبلدية يمكّنها من خلاص أكثر من 7.7 مرّات القسط السّنوي لقروضها.

من جهة أخرى، تجاوز حجم نفقات التأجير $^{5}$  مقارنة بنفقات العنوان الأول المعيار المرجعي المقدر بنسبة 57% كحد أقصى حيث ارتفع إلى 57%.

ويبرز الجدول التالي بعض أهم المؤشرات المالية الأخرى للبلدية بعنوان سنة 2019:

<sup>1</sup> ميزان المقابيض والمصاريف: هو كشف محاسبي يأخذ في الاعتبار نتائج تنفيذ ميزانية البلدية للسنة المالية المعنية (قبضا وصرفا)، إضافة إلى العمليات المالية الخارجة عن الميزانية (قبضا وصرفا) وفائض ميزان المقابيض والمصاريف الحاصلة خلال السنة المالية السابقة.

ميزان المقابيض= (مقابيض الميزانية - نفقات الميزانية) + (فائض ميزان المقاب يض والمصاريف للسنة المالية السابق) + (المقابيض خارج الميزانية - النفقات خارج الميزانية).

 $<sup>^{2}</sup>$ (موارد العنوان1- المناب من المال المشترك)/موارد العنوان1 $^{2}$ 

<sup>3</sup> الادخار الصافي/موارد العنوان1

<sup>4</sup> الادخار الصافي/القسط السنوي

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>كتلة الأجور/نفقات العنوان1

نتيجة السنة %	المعيار	احتساب المؤشر	المؤشر
0	أقل من 100%	الديون غير المسددة*/موارد العنوان1	القدرة على الاقتراض
426	أكثر من 100%	الادخار الخام**/جملة الديون	القدرة على تسوية الديون
0,02	أقل من 15%	الديون غير المسددة/الادخار الصافي	القدرة على الحدّ من المديونية
107	بين 95 % و105%	الأمارد للمققة / التقديرات النائلة	القدرة على تعبئة الموارد (العنوان الأول)

وأسفرت الأعمال الرقابية على العمليات المنجزة قبضا وصرفا بعنوان السنة المالية 2019 عن جملة من الملاحظات تعلقت بالموارد والنفقات.

#### I. الموارد

شملت الفحوصات الرقابية في هذا المجال تحليل الموارد وتعبئتها.

#### أ - هيكلة الموارد

تمّ النظر في موارد العنوانين الأوّل والثاني من خلال تحليل أهم المؤشرات المالية الخاصة بالبلدية انطلاقا من حسابها المالي.

#### 1- موارد العنوان الأول

بلغت مقابيض العنوان الأول خلال السنة المالية 2019 حوالي 10,28 م.د مسجّلة بذلك تطوّرا في حدود 16 % بالمقارنة مع سنة 2018. ويعزى ذلك إلى ارتفاع "المداخيل الجبائية الاعتيادية" إلى 6,062 م.د سنة 2018).

وتتأتّى المداخيل الجبائية الاعتيادية أساسا من "المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة" بنسبة 59% ومن "معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات" بنسبة 25% من جملة هذه المداخيل.

ولم تتجاوز "مداخيل إشغال الملك العمومي واستلزام المرافق العمومية فيه" نسبة 15,95% من المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى" فلم تحقق البلدية أي مداخيل.

وببرز الجدول الموالى أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية والمبالغ المتأتية منها:

النسبة (%)	المبلغ (د)	صنف المداخيل الجبائية الاعتيادية (الجزء الأول)
59	3 606 277, 157	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
16	967 296, 829	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
25	1 489 117, 755	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
0	-	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى
100	6 062 691, 741	المداخيل الجبائية الاعتيادية

وتمثّل المداخيل بعنوان المعاليم الموظفة على الأنشطة أهمّ مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 1,809 م.د (مقابل 1,610 م.د سنة 2018) وهو ما يمثّل قرابة 50,18 % من المداخيل المتأتية من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة . وتتأتى هذه المبالغ أساسا من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة والتي بلغت 1,624 م.د سنة 2019 أي ما يقارب نسبة 90 % من هذه المعاليم.

كما بلغت خلال سنة 2019 حصة المعاليم الموظفة على العقارات 49,82 % من المداخيل المتأتية من المعاليم على العقارات والأنشطة. و في المقابل تراكمت بقايا الاستخلاص حيث بلغت 3,420 م.د في موفى السنة المالية 2019 (رغم تراجعها بالمقارنة مع سنة 2018 إذ بلغت ما قدره 5,037 م.د).

وأفادت البلدية في ردها "أنها سعت بالتنسيق مع القابض قدر الإمكان لتحصيل بقايا الاستخلاص بواسطة أعوان القباضة البلدية والتي تشكو بدورها من نقص في الموارد البشرية مقارنة بكبر المنطقة البلدية خاصة بعد توسعها بإضافة مناطق كانت راجعة بالنظر إلى المجلس الجهوي... وبأنها ستسعى لوضع خطة لتحسين استخلاص هذه البقايا".

ويلخص الجدول التالي الاستخلاصات بعنوان المعاليم على العقارات والأنشطة،

المعاليم على العقارات والأنشطة		سنة 2019	
المعاليم على العشارا	المبلغ (د)	النسبة (%)	
الم	المعلوم على العقارات المبنية	1 475 687 967	40,92
الم	المعلوم على الأراضي غير المبنية	321 135 309	8,90
ماليم الموظفة على الأنشطة		1 809 453 881	50,18
عاليم على العقارات والأنشطة		3 606 277 157	100

وبلغت المداخيل المالية الاعتيادية 3,781 م.د، أي حوالي 90% من المداخيل غير الجبائية الاعتيادية. أمّا مداخيل الأملاك فقد كانت في حدود 433,768 أ.د.

#### 2- موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني 8,458 م.د وهي تتكوّن أساسا من الموارد الخاصّة للبلديّة بنسبة 98,3 %. واقتصرت موارد الاقتراض على نسبة 1,7 %.

موارد العنوان الثاني							
(الموارد الخاصة وموارد الاقتراض والاعتمادات المحالة)							
النسبة (%)	المبلغ (د)	الصنف	زء	الجز			
18,55	1 569 000, 000	7 منح التجهيز	5 (1) 15 (-1) (-1)	3			
79,72	6 742 680, 779	8 مدخرات وموارد مختلفة	الموارد الخاصة للبلدية	3			
1,73	145 915, 000	9 موارد الاقتراض الداخلي	موارد الاقتراض	4			
0	1	12 الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	5			
100	8 457 595, 779		للة موارد العنوان الثاني	جم			

#### ب تعبئة الموارد

تمّ الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بتقدير الموارد وإعداد جداول تحصيلها وتثقيلها لدى المحاسب العمومي وبتوظيف المعاليم واستخلاصها.

#### 1 - تقدير الموارد

باستثناء "مداخيل أملاك البلديّة الاعتياديّة "و"المداخيل المالية الاعتيادية" والتي بلغت بعنوانهما نسبة الإنجاز مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية على التوالي 83,90% و 6,71%، فإنه تم تجاوز التقديرات بالنسبة إلى بقية أصناف الموارد بالعنوان الأول . من ذلك تمّ تجاوز تقديرات مداخيل المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بنسبة 12,63% وتقديرات "مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات" بنسبة 17,35%.

وتجاوزت "مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه" التقديرات النهائية للميزانية بعنوانها بنسبة 38,46 %.

نسبة الإنجاز 2019 (%)	المقابيض الفعلية (د)	التقديرات النهائية (د)	البيان	التحميل
107,10	10.277.759	9.596.600	وارد العنوان الأول (د)	مجموع مو
112,63	3.606.277	3.202.000	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	صنف 1
138,46	967.297	698.600	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	صنف 2
117,35	1.489.118	1.269.000	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	صنف 3
0,00	-	1	مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	صنف 4
83,90	433.768	517.000	مداخيل الملك البلدي الاعتيادية	صنف 5
96,71	3.781.299	3.910.000	المداخيل المالية الاعتيادية	صنف 6
86,64	8.457.596	9.761.681	وارد العنوان الثاني (د)	مجموع مو
94,86	8.311.681	8.761.681	الموارد الخاصة للبلدية	جزء 3
14,59	145.915	1.000.000	موارد الاقتراض	جزء 4
0,00	-	1	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	<b>ج</b> زء 5
96,78	18 .735.355	19.358.281	فابيض الميزانية	مجموع من

#### 2 - إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم واستخلاصها

تعلقت أهم الملاحظات بلعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم واستخلاصها.

#### ✓ إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم

لم يتضمن جدول تحصيل المعاليم على العقارات لسنة 2019 سوى 30.898 فصلا بقيمة جملية بلغت 1.108.200,116 د في حين انتهت نتائج التعداد العام للسكان والسكنى في سنة 2014 إلى إحصاء 31.823 مسكنا بالمنطقة البلدية. وهذا لم يتم ادراج 925 فصلا بجدول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية لسنة 2019 وهو ما ترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة قدر بما لا يقل عن 33.176 د6.

وأفادت البلدية أن الفارق يعود أساسا "لكون التعداد شمل منطقة المروج 6 في حين أنها راجعة بالنظر إلى المجلس المجلس المجلس المعاليم إلى حدود السداسي الأول لسنة 2020".

 $<sup>^{6}</sup>$  (ع 35,866) معدل المعلوم الموظف بجدول التحصيل لسنة 2019 أساس معدل المعلوم الموظف المعلوم المعل

كما لوحظ أنه لم يتمّ بمناسبة إعداد جداول تحصيل المعاليم على العقارات وتلك المتعلّقة بالحدّ الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية الاعتماد على مرجعية موحّدة بين المحاسب العمومي والبلدية إذ تقتصر البلديّة على تسجيل اسم المالك وعنوان العقار واعتماد معرف جبائي حسب المناطق البلدية في حين يعتمد المحاسب العمومي في عملية الاستخلاص أساسا على رقم بطاقة التعريف الوطنية أو على المعرّف الجبائي للمؤسسة الخاضعة للمعاليم البلدية . ولا تساعد هذه الوضعية على تحديد المطالبين بالمعاليم بالدقة المطلوبة، وعلى حسن سير عملية الاستخلاص.

وأوضحت البلدية في ردها بأنها ستعمل في إطار تحسين نسبة الاستخلاص وتحديد المطالبين بالمعاليم بالدقة المطلوبة على التنسيق مع السيد القابض البلدي والمركز الوطني للإعلامية وذلك قصد النظر في الإمكانيات التي تتيحها المنظومة قصد مزيد توحيد المرجع.

من جهة أخرى، تمّ الوقوف على عدم حرص البلدية بالنسبة إلى المعلوم على العقارات المبنية على تفعيل الآليات المتاحة لها بالفصل 22 من مجلة الجباية المحلية من خلال طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحافظي الوثائق على غرار فرع إدارة الملكية العقارية والمتوفرة لدى فروع كل من الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه والشركة التونسية للكهرباء والغاز للتعرف على عدد المشتركين والمقاربة مع الإحصائيات المتوفرة بجداول تحصيل المعاليم على العقارات قصد تحيينها.

كما لا تتولى مصالح البلدية متابعة إعلانات إشهار مطالب تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي قصد التثبت من إدراج العقارات موضوع التسجيل بجدول التحصيل وتوظيف المعاليم المستحقة بعنوانها.

وأرجعت البلدية ذلك أساسا إلى "النقص الكبير في الموارد البشرية في مصلحة الاستخلاصات حيث تكتفي البلدية بتحيين معلوماتها إثر كل العمليات القانونية التي تقع على العقارات وذلك بمناسبة التعريف بالإمضاء على العقود المتعلقة بها..."

كما أنه ولئن أعدّت البلدية جدول تحصيل الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات فإنها لا تعدّ جدول الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم المذكور والمبلغ المستخلص مما يحول دون استخلاص الفارق المذكور.

وردّت البلدية بأنها ستعمل على إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم المذكور والمبلغ المستخلص.

#### √ استخلاص المعاليم

ارتفعت المبالغ المثقلة بعنوان المعلوم الموظّف على العقارات المبنية لسنة 2019 إلى ما قدره 5,558 م.د منها حوالي 78% (4,327 م.د) تخصّ بقايا استخلاص بعنوان سنوات سابقة. ولم تتوفق البلدية في تطهير حسابتها من بقايا الاستخلاص وذلك بتشجيع الخاضعين للمعلوم على تسوية وضعيتهم وخلاص ما تخلد بذمتهم عبر التعريف بأحكام العفو الجبائي طبقا للفصل 72 من قانون المالية لسنة 2019 والمتعلق بالتخلي عن بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم المذكور وخطايا التأخير ومصاريف التتبع المتعلقة بها لسنة 2016 وما قبلها حيث لم يتم طرح سوى 31,8% من بقايا الاستخلاص (1,379 م.د) مما أسفر عن تراجع بقايا الاستخلاص من 4,327 م.د إلى 2,703 م.د نهاية السنة المالية 2019، أي بنسبة انخفاض في حدود 3,75% وهي نسبة ضعيفة بالمقارنة مع بعض البلديات المجاورة مثل بلدية بن عروس التي حققت تراجعا بنسبة 38,78% في بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم المذكور (من 1,785 م.د إلى 2,224 م.د).

وأفادت البلدية في ردها بأنها "سعت قدر الإمكان للتعريف بأحكام العفو الجبائي... من خلال طبع معلقات قماشية ومقتطعات كرتونية مع بث مقطع فيديو بصفة دورية على الصفحة الرسمية للبلدية وبالشاشة المركزة بفضاء المواطن طيلة فترة العفو كما تم التركيز على هذه النقطة خلال الجلسات التشاركية مع مواطني المنطقة البلدية إلا أن مردود العفو من الناحية المالية لم يكن مرضيا".

ولم يتمّ تبليغ الإعلامات إلى الخاضعين للأداء بخصوص المعلوم على العقارات المبنية إلا لما نسبته 36% فحسب من الفصول المدرجة بجدول تحصيل المعلوم المذكور. أما بالنسبة للإجراءات الجبرية للاستخلاص فقد تمّ الاقتصار على توجيه 309 إنذار.

وبالنسبة إلى المعاليم على الأراضي غير المبنية، فإن المبالغ الواجب استخلاصها بلغت ما جملته 1,038 م.د). م.د لم يتم استخلاص سوى ما نسبته 31% (أي 0,321 م.د).

وفيما يتعلق بمعاليم رفع الفضلات غير المنزلية، أتاح الفصل 91 من مجلة الجباية المحلية ونصوصه الترتيبية وخاصة الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها توظيف واستخلاص معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية والصناعية والمهنية. وفي هذا الإطار لوحظ أن البلدية لم تتولّ إعداد جداول تحصيل سنوية في الشأن وإحالتها للمحاسب البلدي قصد تثقيل المبالغ المستوجبة بشأن 15 اتفاقية رفع فضلات مبرمة. وإزاء هذه الوضعية يتم استخلاص المبالغ المخاسب البلدي للتثقيل.

كما لم تقم البلدية بتطبيق منشور وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 10 المؤرخ في 6 فيفري 2004 المتعلق بالبرامج الجهوية للنظافة والعناية بالبيئة والذي نصَّ على إتمام إحصاء المحلات والمؤسسات

المعنية باتفاقيات رفع الفضلات المنزلية بمقابل وتعميم إبرام هذه الاتفاقيات والحرص على استخلاص المعاليم.

#### II. التصرف في النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول (نفقات التصرف وتسديد فوائد الدين) للسنة المالية 2019 حوالي 8,030 م.د، منها 56,75% (أي 4,557 م.د) خصّت مصاريف القاجير و32,33% % خصّت مصاريف وسائل المصالح (2,595 م.د). ولم تمثل مصاريف التدخل العمومي إلا نسبة 8,44% % من جملة نفقات العنوان المذكور.

أما مصاريف العنوان الثاني فبلغت 3,954 م.د أي حوالي 33 % من جملة نفقات الميزانية. وتوزعت بين الاستثمارات المباشرة بنسبة تجاوزت 92 % (ما يفوق 3,662 م.د) تعلقت أساسا باستثمارات في تعبيد الطرقات والمسالك.

وتمّ الوقوف على ملاحظات بخصوص تأدية النفقات المنجزة في إطار الصفقات وخارجها.

### أ - النفقات المنجزة خارج إطار الصفقات

أسفر فحص وثائق الصرف عن تسج على تأخير في خلاص مصاريف استهلاك الكهرباء والماء والاتصالات مقارنة بالآجال القانونيّة المحدّدة بخمسة وأربعين يوما طبقا للأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرّف.

ويبرز الجدول الموالي أمثلة عن ذلك:

11

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> ينص الفصل الأوّل منه على أن يتم صرف الاعتمادات المرسمة بميزانية الدولة وميزانيات المؤسسات العمومية الخاضعة لمجلة المحاسبة العمومية والجماعات المحلية بعنوان الاتصالات واستهلاك الماء والكهرباء والغاز والوقود والأدوية على أساس الفواتير التي يصدرها المزودوّن المعنيون ويقع الدفع في مدّة لا تتجاوز 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير.

مدة التأخير في	الفواتير المتأخرة			الأمر			
الخلاص بحساب اليوم	المبلغ (د)	آخر أجل للدفع (أو تاريخ الاستلام)	تاريخ الدفع من قبل القابض	المبلغ (د)	التاريخ	العدد	موضوع النفقة
بين 58 و245	5 099,600	بين 2018/10/12 و2019/04/17	2019/06/14	5 099,600	2019/04/23	75	استهلاك الماء
بين 53 و95	3 895,000	بين 2019/07/22 و2019/09/02	2019/10/25	3 895,000	2019/09/13	274	استهارت الماء
بين 113 و205	418 288,060	بين 2018/12/11 و2019/03/13	2019/07/04	418 288,060	2019/04/23	76	استهلاك الكهرباء والغاز
بين 64 و133	2 160,000	بين 2019/01/03 و2019/04/11	2019/05/16	2 160,000	2019/05/07	103	الاتصالات الهاتفية

وأفادت البلدية بأنها تقوم في بعض الأحيان بتأجيل خلاص مستحقات بعض المؤسسات العمومية وذلك لحساب خلاص الأجور إلى حين تحويل المناب من المال المشترك ومن الدعم السنوي.

### ب -نفقات منجزة في إطار الصفقات

خلافا لأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية الذي ينص على وجوب إعداد المشتري العمومي في بداية كل سنة مخططا تقديريا سنويا لإبرام الصفقات العمومية وفقا لمشروع الميزانية وذلك على أساس جدول زمني، تمّ الوقوف على عدم إعلان طلب العروض بشأن تهيئة الحدائق العمومية وطلب العروض المتعلق بالمنتزه البلدي.

كما لم يتمّ إدراج طلب العروض عدد 2019/03 المتعلق بأشغال تعبيد الطرقات وتصريف مياه الأمطار وطلب العروض المتعلق بالمسالك الصحية.

وأفادت البلدية في ردها بأنه "في بعض الأحيان ولأسباب موضوعية يقوم المجلس البلدي باتخاذ قرار في تعديل وتنقيح المخطط التقديري السنوي..."

وخلافا للفصل 20 من الأمرانف الذكر لم تخصّص البلدية بعنوان السنة المالية 2019 نسبة 20% من القيمة التقديرية للصفقات لفائدة المؤسسات الصغرى. وبررت البلدية ذلك بأن "حجم أغلب مشاريع بلدية المروج من الناحية المالية والفنية يتجاوز قدرة هذه المؤسسات على الإنجاز لذلك تسعى البلدية قدر الإمكان لتحقيق نسبة 20% من القيمة التقديرية للصفقات لفائدة المؤسسات الصغرى."

# 1 - طلب العروض عدد 2019/03 المتعلق بأشغال تعبيد الطرقات وتصريف مياه الأمطار بعنوان سنة 2018

نصّ الفصل 95 من الأمر المنظم للصفقات العمومية المشار إليه على أنه في صورة عدم التنصيص بكراس الشروط على نسبة التسبقة، فإنه تمنح وجوبا لصاحب الصفقة وبطلب منه تسبقة بنسبة 5% من المبلغ الأصلي للصفقة على أن لا يتجاوز مبلغها 100 أ.د. وخلافا لذلك تمّ منح صاحب الصفقة وبطلب منه تسبقة بنسبة 10%.

وأفادت البلدية في ردها بأنه "وقع سهو عند صرف التسبقة ولم تقم المصالح البلدية بالتثبت في وجود تنصيص بكراس الشروط... و بأنها ستعمل في المستقبل على التحري من وجود هذا التنصيص من عدمه".

كما لوحظ وجود تأخير كبير في إنجاز الأشغال، حيث تم توجيه الإذن ببدء الأشغال بتاريخ 2019/12/11 ولم يتمّ إلى ديسمبر 2020 استكمال الأشغال وختم الصفقة رغم انتهاء الآجال التعاقدية المحددة بما جملته 180 يوما (يفترض انتهاء الأشغال بتاريخ 2020/06/08).

وأفادت البلدية بأن "هذا التأخير يعود أساسا إلى توقف المشروع في انتظار الحصول على موافقة إدارة المياه العمرانية بوزارة التجهيز لربط مياه أمطار بعي العجبوني بوادي مليان بعد التنقيحات بالدراسة المائية المقدمة من طرف المقاولة".

وتدعى البلدية إلى الحرص على توفير جميع التراخيص الضرورية قبل انطلاق الأشغال.

#### 2 - طلب العروض المتعلق بأشغال ترصيف وتعبيد الطرقات بعنوان سنة 2019

نصّ الفصل 77 (جديد) من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية <sup>8</sup> على وجوب إبرام الصفقات العمومية الخاصة بالجماعات المحلية عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "تونيبس" وذلك ابتداء من 1 سبتمبر 2019. وفي هذا الإطار لوحظ أن البلدية لم تحيّن كراس الشروط بما يتلاءم والإجراءات اللامادية. من ذلك لم يتمّ التخلي عن طلب نسخ ورقية لبعض الوثائق الإدارية على غرار الشهادة في الوضعية الجبائية وشهادة الانخراط في نظام الضمان الاجتماعي والتصاريح على الشرف في حين يمكن للبلدية التثبت من توفرها مباشرة عبر منظومة "تونيبس".

13

<sup>8</sup> ساري المفعول طبقا للفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 416 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر المنظم الصفقات،

وخلافا للفصل 8 من الأمر المنظم للصفقات أبدت لجنة مراقبة الصفقات المعنية رأيها بتاريخ 2020/11/06 أي بتأخير بلغ 30 يوما بالمقارنة مع الآجال القصوى المقدّرة 20 يوما ابتداء من تاريخ إحالته على أنظارها والموافق لتاريخ (2020/09/17).

كما لوحظ تأخير في تبليغ الصفقة حيث تمّ بعد نهاية صلوحية العروض  $^{9}$  أي بعد مرور 153 يوما من تاريخ فتح العروض (عوضا عن 120 يوم).

وأوضحت البلدية أن هذا التأخير يعود إلى "إبداء اللجنة الجهوية للصفقات لرأيها بعد الآجال القصوى المسموح بها نظرا لتنفيذ أعوان ولاية لإضراب مفتوح تجاوز مدته الشهر وهو ما أدى تبعا لذلك إلى تأخير البلدية في تبليغ الصفقة".

وخلافا للفصل 65 من الأمر المنظم للصفقات لم يطلب المشتري العمومي توضيحات حول العرض المالي مفرط الانخفاض للعارض المرتب أولا، بالرغم من الفارق المالي الهامّ بالمقارنة مع معدل العروض الواردة (بلغت نسبته19,2%) ومع تقديرات الإدارة (27,3%).

<sup>&</sup>lt;sup>9</sup> تم تبليغ الصفقة في 2020/12/17 وذلك بعد انتهاء صلوحية العروض بتاريخ 2020/11/14 بعد انقضاء مدة 120 يوما ابتداء من تاريخ فتح العروض.

إجابة البلدية

الجمهورية التونسية ولاية بن عروس

و و فيفري 2021



# و 7 9 7 / 1 الجابة على تقرير أولي بخصوص الرقاية المالية على بلدية المروج

- الموارد:
- أ- هيكلة الموارد:
- 1 موارد العنوان الأول:

\* سعت البادية بالتنسيق مع السيدة قابضة قدر الإمكان لتحصيل بقايا الاستخلاص بواسطة أعوان القباضة البلدية والتي تشكو بدورها من نقص في الموارد البشرية مقارنة بكبر المنطقة البلدية خاصة بعد توسعها بإضافة مناطق كانت راجعة بالنظر على المجلس الجهوي والتي تتطلب تحيين جداول التحصيل مع العلم وأن البلدية ستسعى إلى وضع خطة لتحسين استخلاص هذه البقايا.

يمكن تبرير الفارق بين عدد الفصول الواردة بجدول تحصيل العقارات المبنية لسنة 2019 والبالغ عددها 30898 مسكن مقارنة بنتائج التعداد العام للسكان والسكني والمقدرة بـ 31823 مسكنا أي بفارق قدره 959 عقار لكون التعداد شمل تعداد منطقة المروج 6 في حين أنها راجعة بالنظر إلى المجلس الجهوي في التصرف واستخلاص المعاليم إلى حدود السداسي الأول لسنة 2020 ولم تشرع البلدية في استخلاص هذه المعاليم إلا انطلاقا من السداسي الثاني لسنة 2020 ليصبح اختصاص حصري لبلدية المروج ويصبح بذلك عدد العقارات المدرجة بجدول تحصيل 32274 مسكن سنة 2020. ب - تعبئة الموارد:

#### 1- تقدير الموارد:

لم تتجاوز مداخيل الأملاك البلدية الاعتيادية بعنوان سنة 2019 نسبة 83,9 % مقارنة بتقديرات الميزانية ويعود ذلك إلى عدة أسباب لعل أهمها الظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد حيث تشهد البلدية عزوف متسوغي المحلات التجارية عن خلاص مستحقات البلدية مما أدى إلى تراكم الديون باستثناء محل مسوغ لفائدة مؤسسة تعليمية خاصة دأبت على خلاص معينات الكراء بصفة مسبقة هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فقد برر متسوغي المحلات التجارية عزوفهم عن خلاص مستحقات البلدية بارتفاع معين الكراء السنوي وقد تولى أغلبية المتسوغين نشر قضايا في التعديل التجاري للحط من معين الكراء السنوي والعدول عن خلاص مستحقات البلدية إلى حين صدور حكم في التعديل لفاندتهم.

وقد سعت البلدية من ناحيتها لتجاوز هذه الصعوبات عبر التفاوض مع متسوغي المحلات وتمكينهم من تسهيلات لخلاص مستحقات البلدية عبر تقسيط الديون المتخلدة بذمتهم دون أن تتغاضى عن التتبعات القانونية في حالة عدم الالتزام بما تم الاتفاق عليه وذلك عبر نشر قضايا استعجالية

بالخروج إن لم يدفع ضد كل من يماطل في خلاص مستحقات البلدية علاوة على ذلك تتولى البلدية التنسيق مع القباضة البلدية لاستعمال وسائل الاستخلاص الجبرية ضد المماطلين سالفي الذكر.

#### 2. إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم واستخلاصها:

\* منذ سنة 2017 شرعت البلدية في العمل بمنظومة التصرف في موارد الميزانية (GRB)وتبعا لذلك تتولى البلدية عند ادراج العقارات اسناد مرجع عقار يتضمن المنطقة والعنوان وعدد العقار والمساحة والمعلوم وكون هذا المرجع وحيد ومطابق بين البلدية والقباضة ويبرر هذا المرجع بوصل الخلاص وبشهادة الابراء هذا وستعمل البلدية في إطار تحسين نسبة الاستخلاص وتحديد المطالبين بالمعاليم بالدقة المطلوبة على التنسيق مع السيدة قابض البلدية والمركز الوطني للإعلامية وذلك قصد النظرفي الإمكانيات التي تتيحها المنظومة قصد مزيد توحيد المرجع.

\* نظرا للنقص الكبير في الموارد البشرية في مصلحة الاستخلاصات فإن البلدية تكتفي بتحيين معلوماتها إثر كل العمليات القانونية التي تقع على العقارات وذلك بمناسبة التعريف بالإمضاء على العقود المتعلقة بها حيث لا تنجزها البلدية إلا بعد الإدلاء بشهادة الإبراء وهو ما يخول للبلدية تحيين المعلومات فيما يخص المالك ومساحة العقار وستعمل البلدية على تفعيل الآليات المتاحة بالفصل 22 من مجلة الجباية المحلية قدر الإمكان وعلى تحسين الموارد البشرية بالمصلحة المذكورة.

\* إن مجموعة المؤسسات المنتصبة بالمنطقة البلدية تقوم بالتصاريح الشهرية وذلك بنسبة 0,2 % من رقم معاملاتها الشهرية لدى القطب المالي بالبحيرة ثم تحول شهريا لدى القابض محتسب بلدية المروج على منظومة "رفيق" وهو ما يمكن البلدية من متابعة جملة المبالغ المحولة ومقارنتها بالحد الأدنى أما بالنسبة للمؤسسات الصغرى أو المحلات التجارية فالفارق في الحد الأدنى يتم استخلاصه بإذن استخلاص وقتي لدى القابض البلدي وذلك بعد تحيين المساحة طبقا لتصريح من المطالب بالأداء يتم على ضوئه تحيين المساحة على المنظومة وهو ما يؤدي إلى تحيين المساحة المغطاة للمحلات والمؤسسات التجارية والمهنية بصفة دورية.

وستعمل البلدية على إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم المذكور والمبلغ المستخلص.

# 3. التصرف في الأملاك:

#### المعاليم الموظفة على العقارات المبنية:

\* سعت البلدية قدر الإمكان التعريف بأحكام العفو الجبائي طبقا للفصل 72 من قانون المالية لسنة 2019 والمتعلق بالعفو الجبائي من خلال طبع معلقات قماشية ومقتطعات كرتونية مع بث مقطع فيديو بصفة دورية على الصفحة الرسمية للبلدية وبالشاشة المركزة بفضاء المواطن طيلة فترة العفو كما تم التركيز على هذه النقطة خلال الجلسات التشاركية مع مواطني المنطقة البلدية إلا أن مردود العفو من الناحية المالية لم يكن مرضيا.

# عليم رفع الفضلات غير المنزلية:

و تبعا لملاحظاتكم حول اتفاقيات رفع الفضلات فإن البلدية تقوم بإعداد قائمات رفع الفضلات المبرمة مع البلدية ومتابعة خلاصها وستعمل تبعا لملاحظاتكم بإحالتها للمحاسب البلدي للتثقيل.

• أما بخصوص ابرام اتفاقيات مع بعض المؤسسات المنتصبة بالمنطقة البلدية فابنا قمنا بتوجيه مراسلات في الغرض منها شركة مراسلات في الغرض منها شركة معاينة مخالفات ضدها من طرف أعوان الشرطة البينية بخصوص لم تبرم اتفاقية مع البلدية ولم تتم معاينة مخالفات ضدها من طرف أعوان الشرطة البينية بخصوص وستتم القاء الفضلات بصفة عشوائية وهو ما استنتجنا منه تعاقدهم مع شركة خاصة في الغرض وستتم مراسلتها مرة ثانية للحصول على ما يفيد ابرام اتفاقية مع شركة خاصة لرفع الفضلات.

أما شركة فإنها قامت بفسخ الاتفاقية مع بلدية المروج تبعا لمطلبها بتاريخ 30 جويلية 2015 أما شركة وقرار الفسخ عدد 5973 بتاريخ 08 اوت 2015 وإعلامنا بالتعاقد مع شركة خاصة تبعا للمراسلة الموجهة للبلدية بتاريخ 23 ديسمبر 2015.

وستعمل البلدية على توفير الإطار البشري للقيام بعملية إحصاء المؤسسات والمحلات التجارية ذات الصبغة الصناعية والمهنية.

#### 11. التصرف في النفقات:

## أ- النفقات المنجزة خارج إطار الصفقات:

إن البلدية تحرص على خلاص مستحقات جميع المتعاملين معها من مؤسسات عمومية وخواص في المحتقة قد نفرض عليها في بعض الأحيان تأجيل احسن الأجال غير أن نسب الإستخلاصات والموارد المحققة قد نفرض عليها في بعض الأحيان تأجيل خلاص مستحقات بعض المؤسسات العمومية وذلك لحساب خلاص الأجور ومستحقات الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والأداءات إلى حين تحويل المناب من الدعم المنوي باعتبار أن مبالغ استهلاك الكهرباء عادة ما تكون مرتفعة هذا من جهة ومن جهة ثانية فإن المؤسسات العمومية نفسها تقوم غالبا بإرسال الفواتير بصفة متأخرة.

## ب نفقات منجزة في إطار الصفقات:

\* تقوم البلدية سنويا و في بداية كل سنة تطبيقا لأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية بإعداد مخطط تقديري سنوي لإبرام الصفقات العمومية وفقا لمشروع الميزانية إلا أنه في بعض الأحيان ولأسباب موضوعية يقوم المجلس البلدي باتخاذ قرار في تعديل وتنقيح المخطط التقديري السنوي وهو ما تم بالنسبة للمخطط التقديري لسنة 2019 حيث تداول المجلس البلدي المنعقد في دورته 2019العادية الثالثة بتاريخ 5 أكتوبر 2019 في موضوع تتقيح المخطط التقديري المشار إليه وتم التخلي والمغاء بعض المشاريع الإدارية

ومن ضمنها مشروع تهيئة المستودع البلدي بكلفة تقديرية تبلغ 250 الف دينار إضافة إلى ذلك فقد تم ارجاء مشروع تهيئة الحدائق العمومية بكلفة تقديرية قدرها 284 الف دينار قصد ضم الاعتمادات المخصصة لها إلى مشروع تهيئة المسالك الصحية نظرا وأن كلفة هذا الأخير بلغت بعد الإعلان عن طلب العروض ما يقارب المليون وثلاثمائة الف دينار مع العلم وأن مشروع تهيئة المسالك الصحية هو مشروع متواصل منذ سنة 2018 وقد أدرج بالمخطط التقديري السنوي لإبرام الصفقات لسنة 2018 في إطار مشروع تهيئة المساحات الخضراء إلا أنه لم يتم الإعلان عن طلب العروض في شأنه إلا سنة 2019 تحت عدد طلب عروض 2019/04.

- \* أما بالنسبة لطلب العروض عدد2019/03 فهو يتعلق بمشروع تعبيد الطرقات بعنوان سنة 2018 المدرج أيضا بالمخطط التقديري لسنة 2018 بكلفة تقديرية بلغت 2070 مليون دينار.
- \* أما فيما يتعلق بتخصيص نسبة 20 %من القيمة التقديرية لصفقات البلدية لفائدة المؤسسات الصغرى فإن حجم أغلب مشاريع بلدية المروج من الناحية المالية والفنية يتجاوز قدرة هذه المؤسسات على الإنجاز لذلك تسعى البلدية قدر الإمكان بلوغ نسبة 20% من القيمة التقديرية لصفقاتها لفائدة المؤسسات الصغرى.

#### 1- طلب عروض عدد2019/03 المتعلق بأشغال تعبيد الطرقات وتصريف مياه الأمطار بعنوان سنة 2018

- \* وقع سهو عند صرف التسبقة ولم تقم المصالح البلدية بالتثبت في وجود تنصيص بكراس الشروط على اعتبار أن كراسات الشروط المعدة من طرف مكاتب الدراسات عادة ما يوجد بها هذا التنصيص وبنسبة 10% وستعمل البلدية في المستقبل على التحري من وجود هذا التنصيص من عدمه.
- \* أما بالنسبة للتأخير في إنجازا لأشغال فذلك راجع إضافة إلى جانحة كورونا وتأثيرها على انجاز كل المشاريع فإن المشروع توقف في انتظار الحصول على موافقة إدارة المياه العمرانية بوزارة التجهيز لربط مياه أمطار بحي العجبوني بوادي مليان بعد عديد التنقيحات بالدراسة المائية المقدمة من طرف المقاولة.

# 2- طلب العروض المتعلق بأشغال ترصيف وتعبيد الطرقات بعنوان 2019:

\* ستحرص البلدية على تعديل كراسات الشروط في المستقبل بما يتلاءم والإجراءات اللامادية عبر منظومة تونيبس.

أبدت اللجنة الجهوية للصفقات رأيها بعد الأجال القصوى المسموح بها نظرا لتنفيذ أعوان ولاية بن عروس لإضراب مفتوح تجاوز مدته الشهر وهو ما أدى تبعا لذلك إلى تأخير البلدية في تبليغ الصفقة. ه

